

الدولة المدنية في فكر السيد السيستاني (دام ظله) وأثرها في تعزيز الهوية الوطنية العراقية بعد عام ٢٠٠٣

الشيخ مهدي عباس الربيعي (*)

الملخص

ومن هنا، فإن السيد السيستاني بلغ في فكره ووصاياه مرحلة الكمال، حيث حاول أن ينضجها من خلال الدرس والمباحثة والظروف السياسية والثقافية والعلمية التي مر بها، كمفكر إسلامي معاصر، وكفقيه ينتمي إلى مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، بان يكون الفكر المدني الذي وضعه لتوعية الأمة وإرشادها من خلال نقد الاستبداد وتفكيك مقوماته. ولذا اقتفى أثر بعض المفكرين الإسلاميين الشيعة المعاصرين في تنظيرهم الفقهي حول موضوعة الحكومة الصالحة، وذلك ما أسهم إسهاماً ملحوظاً في بناء وتعزيز الهوية الوطنية العراقية.

إن من أهم الأمور الضرورية للبشر وجود النظام الاجتماعي والهوية الوطنية الأصيلة لأفراده والدولة ذات الحكومة العادلة الحافظة لحقوق المجتمع، فإن الإنسان مدني بالطبع، ولا يحصل على حاجاته إلا تحت لواء حكومة حاسمة، ولأجل ذلك لم تخل حياة الإنسان في جميع مراحلها وأدوارها من حكومة ودولة. وحتى لو فرضنا محالاً أو نادراً تكامل المجتمع وتحقق الرشد الأخلاقي والتناصف والإيثار بين جميع أفراده فالاحتياج إلى نظام يجمع أمرهم في المصالح العامة لا يقبل الإنكار. ولا يختص هذا بعصر دون عصر أو مكان دون مكان.

القيادي الجنبية الإنسانية وتعزيز الهوية الوطنية العراقية، والذي ألقى بظلاله على تدعيم أسس الهوية الوطنية وانماء جذورها، من خلال مواقفه الحكيمة في لم الشمل العراقي ونبذ الطائفية والتحزبية والدعوة الى التعايش السلمي بين أبناء الشعب العراقي.

الكلمات المفتاحية: الهوية الوطنية، السيد السيستاني، الحكومة المدنية، العراق بعد عام ٢٠٠٣م.

المقدمة

إنّ من أهم الأمور الضرورية للبشر وجود النظام الاجتماعي والهوية الوطنية الأصيلة لأفراده والدولة ذات الحكومة العادلة الحافظة لحقوق المجتمع، فإنّ الإنسان مدنيّ بالطبع، ولا يحصل على حاجاته إلا تحت لواء حكومة حاسمة، ولأجل ذلك لم تخلّ حياة الإنسان في جميع مراحلها وأدوارها من حكومة ودولة. وحتى لو فرضنا محالاً أو نادراً تكامل المجتمع وتحقق الرشد الأخلاقي والتناصف والإيثار بين جميع أفراده، فالاحتياج إلى نظام يجمع أمرهم في المصالح العامة لا يقبل الإنكار. ولا يختص هذا بعصر دون عصر أو مكان دون مكان.

كما أن موضوع الحكومة والسلطة أنها في قضية الهوية من الشواغل المعرفية الملحة للفكر السياسي منذ انتقال الرسول الخاتم محمد إلى الرفيق الأعلى وحتى يومنا هذا، ولعلّ الفقه

فقد تجلّى تعزيز الهوية الوطنية عند السيد السيستاني في ضوء فكرة الحكومة المدنية لديه، والتي ظهرت بصورة واضحة عند الشيعة الإمامية في العصر الحديث على يد الشيخ النائيني، الذي كان له الأثر الواضح من الناحية الفكرية لعدد من الأعلام؛ ومنهم السيد السيستاني، فقد تمثلت آراءه السياسية امتداداً للشيخ النائيني في الكثير من النواحي والمواضيع؛ فكانت رؤية السيد السيستاني للحكومة المدنية بعد عام ٢٠٠٣م أي بعد سقوط الصنم في العراق، وتمثلت آراءه في مناقشة الوضع العراقي، وطرح افكاره في ذلك من خلال مناقشة قاعدة (لا ضرر ولا ضرار)؛ وأيضاً من خلال ما طرحه من فتاوى وتقريرات وبيانات وغيرهما حول الحكومة المدنية.

وتبين لنا من خلال البحث أن عناصر الحكومة المدنية عند (السيد السيستاني)، وهي بذاتها عناصر فاعلة في بناء الهوية الوطنية وتعزيز وجودها بين أبناء الشعب العراقي، وكالاتي: الانتخابات الدستور، حفظ النظام الأمن، الدين والدولة، حقوق المرأة، احترام حقوق الآخرين.

كما تركزت عنده الحكومة المدنية على تراث الإسلام ومطلب الحرية في إطار الكرامة الإنسانية وتستدعي البنية التاريخية على أساس الاستلهاهم، وليس التوقف عند التراث بما هو عقبة في الطريق، فأضفى على مشروعه

أهمية الدراسة: أن البحث والدراسة عن أثر الفكر السياسي للسيد السيستاني (دام ظله) في تعزيز الهوية الوطنية العراقية عنده يأتي كمرتكز أساس لفهم أيديولوجية الرؤى الإسلامية المتواجدة في الواقع السياسي المعاصر؛ فان هذه الكيانات السياسية ترى انها تستمد شرعيتها وتصورها لبناء الدولة وحكمها على التوجيهات الصادرة عن السيد السيستاني (دام ظله). ومن هنا فان هذه الدراسة متجذرة في صلب الفقه السياسي الاجتماعي الإسلامي وتحليله؛ اذ ان دراسة فكرة الدولة تعد الركن الأساس في دراسة الأوضاع السياسية والاجتماعية القائمة، لاسيما قضية الهوية الوطنية وواقعها في ضوء نظرية الدولة المدنية.

اشكالية الدراسة: إن الفكر السياسي الإسلامي (الشيوعي) المعاصر لم يعالج مفهوم (الدولة) إلا نادراً؛ كونه مفهوماً سياسياً غريباً نهض بعد قيام الدولة القومية الحديثة في أوروبا التي جاءت نتيجة لأمرين أساسيين هما: بزوغ فجر عصر النهضة، وقيام حركة الإصلاح الديني في القرنين الـ (١٥) والـ (١٦) الميلادي. فأتى السيد السيستاني (دام ظله) ليبيّن على ما أسس له الميرزا النائيني (قده) في نظريته (الدولة المدنية) لحكم للدولة. فحاول ان يعطي لهذين المفهومين أبعاداً سياسية في نظريته هذه وانطلق من خلالها إلى تعزيز الهوية الوطنية العراقية. وهنا تكمن مشكلة البحث في فكر السيد السيستاني، وفي ذلك من هذه الاشكالية الرئيسية تنفرع اسئلة فرعية أبرزها:

السياسي السنّي اتخذ لهذا الموضوع تسمية (الخلافة)، واتخذ الفقه السياسي للمعصومين الأربعة عشر (عليهم السلام) لهذا الموضوع تسمية (الإمامة). في حين ان الفكر السياسي الشيعي هو تلك الآراء والتصورات التي أطلقها فقهاء الشيعة منذ عصر الغيبة الكبرى للحجة القائم (عجل الله فرجه) والى وقتنا الحاضر حول موضوع الحكومة بما يناسب خط مدرسة اهل البيت (عليهم السلام).

ومن هنا جاء مفهوم الدولة المدنية كأحد النماذج البارزة لحكم الدولة، والذي لم يكن مصطلحاً واضحاً في الفكر الإسلامي؛ ولكن له وجود في التراث الإسلامي، حيث أنها تعود إلى (ميثاق المدينة) في عهد النبي (صلى الله عليه واله)، بل ويؤسس لها عدّة أبعاد لإيجادها من التعاقد والشورى والمشاركة السياسية والتداول السلمي للسلطة ومحاسبة الأمة للحاكم؛ وكذلك في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشر. وهكذا الأمر في الفكر الإسلامي وخصوصاً عند علماء الشيعة، والذين برز من بينهم في الواقع العراقي المعاصر السيد السيستاني (دام ظله) والذي ألقى بظلاله على تدعيم أسس الهوية الوطنية وإنماء جذورها عن طريق بناء الثقة بين السلطة الحاكمة والشعب ومن خلال توطيد قواعد التعايش السلمي في العراق بعد عام ٢٠٠٣م.

لها في الفكر الإسلامي المعاصر عموماً، وعند السيد السيستاني خصوصاً.

المنهج الثاني (المنهج المقارن): ركناً الى هذا المنهج للوقوف على أوجه التشابه والاختلاف في تصورات المفكرين الإسلاميين المعاصرين من جهة، وبين التصورات السياسية للسيد السيستاني عن موضوع الدولة المدنية من جهة أخرى وأثر ذلك في تعزيز الهوية الوطنية العراقية.

هيكلية الدراسة: سنبحث في هذه الدراسة عن النزعة التأسيسية للدولة المدنية في الفكر الإسلامي، وكذلك ملامح الهوية الوطنية العراقية في ضوء هذه النظرية المعاصرة في فكر السيد السيستاني (دام ظله)؛ وقد قسم البحث على مطلبين، وفق الآتي:

المطلب الأول: النزعة التأسيسية للدولة المدنية في الفكر الإسلامي.

المطلب الثاني: الدولة المدنية عند السيد السيستاني وأثرها في تعزيز الهوية الوطنية العراقية بعد عام ٢٠٠٣م. ثم ختمنا البحث بجملة من الاستنتاجات والتوصيات.

- كيف ظهرت النزعة التأسيسية للدولة المدنية على صعيد الفكر الإسلامي المعاصر؟

- ما هي معالم الدولة المدنية المعاصرة عند السيد السيستاني وأثرها في تعزيز الهوية الوطنية العراقية بعد عام ٢٠٠٣.

- هل أن ما أسسه من نظرية سياسية في دعم الهوية الوطنية له أثر ملموس مقارب على أرض الواقع ام بقي قيد الفكر والتظهير؟ والى أي مدى أثر بها وتأثرت به في الواقع؟

فرضية الدراسة: يعد السيد السيستاني بنظريته السياسية المتأصلة من الرؤية الدستورية للشيخ النائيني حول مفهوم (الدولة) والحكم الصالح الرائد الأول من بين فقهاء مذهب أهل البيت (عليهم السلام)، على صعيد الفكر السياسي الإسلامي المعاصر بشقيه الشيعي والسني؛ إذ ذهبت نظريته في أولى ركائزها إلى إقامة نظام حكم إسلامي مبني على الدستور ونبذ الاستبداد، والسعي نحو حكم مدني في إطار إسلامي، وتعزيز الهوية الوطنية للفرد بشكل عام والهوية العراقية بعد عام ٢٠٠٣م بشكل خاص.

منهجية الدراسة: اعتمدنا في البحث على منهجين للثبوت من صحة الفرضية وهما:

المنهج الأول (المنهج التحليلي): اعتمدنا هذا المنهج بغية الوصول إلى جذور الأطروحات الإسلامية حول مفهوم الدولة والحكم الصالح

المطلب الأول

النزعة التأسيسية للدولة المدنية في الفكر الإسلامي

إن مصطلح الدولة المدنية لم يرد بلفظه في التراث الإسلامي القديم على الرغم من مفرد (الدولة) و(المدنية) هي عربيتان أصليتان.

وإن معناها الاصطلاحيّ جاء من بيئة غير غريبة العرب أو الفكر السياسيّ العربي؛ فلهذا يُعرفها بعضهم قائلًا: «هذا مفهوم مترجم ومعرب من الثقافة الغربية الحديث؛ ويقصد به: الدولة التي تستقل بشؤونها عن هيمنة وتدخل الكنيسة؛ فالدولة المدنية هي التي تضع قوانينها حسب المصالح والانتخابات التي في نفس الوقت لا تخضع لتدخلات الكنيسة»^(١)؛ وهناك من يُعرفها بأنها: «دولة تحفظ العدل وحقوق المواطنين في المجتمع المدني من الاعتداء بحماية القانون لهم»^(٢). والبعض الآخر من يبحث عن وجودها في الفكر السياسيّ الإسلامي؛ وعن أفكار المفكرين الإسلاميين، وأسباب بروزها في الفكر الإسلامي المعاصر.

وبعض الباحثين من يرى أنه لا يوجد في الفكر الإسلامي أي مفهوم للدولة؛ بل أن مفهوم الدولة المدنية هو مفهوم حديث ارتبط بنشوء التيارات الدينية الإسلامية في القرن العشرين^(٣).

إن الدولة المدنية تقوم على المؤسسات، والشورى هي آلية اتخاذ القرارات في جميع مؤسساتها والأمة فيها هي مصدر السلطات شريطة ألا تحلّ حراماً أو تحرم حلالاً جاءت به النصوص الدينية القطعية الدلالة والثبوت؛ حيث يرجع البعض من المفكرين إلى أن أصلها يرجع إلى (ميثاق المدينة) الذي أقره في زمن النبي (صلى الله عليه واله) فقد تضمن مفاهيم أساسية منها التعددية السياسية واستقلال القرار السياسي، وكذلك الحرية والعدالة الاجتماعية والمساواة السياسية^(٤).

إن الميثاق يختلف عن الدستور بطبيعة الحال في أنه لا يرسم بنية سياسية لدولة مدنية ولكنه يعلن مبادئ سياسية تحكم العلاقات بين مكوناتها البنى الوحيدة التي يشير إليها الميثاق هي القبائل التي كونت المجتمع المدني إبان عصر الرسالة؛ والتميز الوحيد بينها يقوم على أساس مرجعيتها الدينية^(٥).

إن الدولة المدنية كما نعرفها اليوم هي التي تقوم على دستور يضعه البشر عبر ممثلهم تحقياً لمصالحهم ولغاية تقدمهم يلزمه قانون بشري يحقق العدل والمساواة بينهم بلا تمييز متيحاً لهم (مع الدستور) حق الاختلاف وحرية التفكير والتعبير؛ مشجعاً بينهم مناخاً من التسامح يدعم الحوار المجتمعي المقرون بالحرمة في كل المجالات التي يتقدم بها الوطن ويزدهر^(٦). أي إن أصولها النظرية يعود إلى عهد النبي الأعظم (صلى الله عليه واله) أي قبل أربعة عشر قرناً،

عرفت بـ(وثيقة المدينة) التي تنظم العلاقة بين المسلمين واليهود باعتبارهم يشكلون مجتمعاً سياسياً واحداً متنوعاً في انتمائه الديني^(١). وقد عمل على إيجاد مجتمع الكفاية والعدل، وخصص جزءاً من الأموال العامة للإنفاق على الأيتام والمعوزين والعاجزين عن العمل. وكما وضع أسس العلاقات الخارجية مع الأقوام والدول الأخرى، وعقد المعاهدات والاتفاقيات؛ وبهذه الأعمال أو الأنشطة تشكلت الدولة على أساس الإسلام^(٢).

إن الشريعة الإسلامية هي دستور تلك الدولة؛ وأن أحكامها صالحة لكل زمان ومكان؛ لأنها شريعة إلهية^(٣)؛ إذ يذهب البعض من الباحثين إلى القول بأن الدولة في جميع وظائفها مهمتها تطبيق الشريعة التي تعبر عن القانون الإلهي؛ ويجب أن تشكل القاعدة للدولة ودستورها^(٤)؛ ولهذا تكون الشريعة (قوام الدولة الإسلامية ومصدر شرعية النظام السياسي فيها)^(٥).

ويؤكد بعضهم على أن 'دولة المدينة التي أنشأها الرسول هي أقدم صورة للدولة كتنظيم لاجتماع السياسي؛ ذلك أنه قد تقرر فيها لأول مرة المبدأ المعروف بمبدأ الشرعية. أو مبدأ خضوع الدولة للقانون؛ فالأحكام الشرعية أو القانونية التي جاء بها الوحي في القرآن أو السنة هي أحكام صادرة عن سلطة أعلى من سلطة الدولة جميعاً^(٦).

ويحددها بعضهم أنها تعود عند إنجاز بيعة العقبة الثانية بين النبي الأكرم (صلى الله عليه واله) ووفد الأوس والخزرج إلى موسم الحج في مكة؛ وقد تضمنت هذه البيعة تعاقداً على تأسيس سلطة سياسية تحكم مجتمعاً سياسياً ملتزماً، وقد أقامت هذه السلطة السياسية على أساس الإسلام نظاماً للحياة والمجتمع؛ فإن بيعة العقبة الأولى تمثل الأساس الأيديولوجي للبيعة الثانية. حيث أن الثانية مثلت التعبير السياسي التنظيمي للدولة المدنية^(٧). وإن الدولة المدنية عنده قامت على مؤسسات دستوره ثلاث:

١- مؤسسة المهاجرين الأولين -الامراء.

٢- مؤسسة النقباء الاثني عشر -الوزراء.

٣- مجلس الشورى -المكون من سبعين عضواً.

فهذا واضح بأن الدولة الإسلامية دولة مؤسسات؛ كانت القيادة فيها والسلطة جماعية ترفض الفردية والدكتاتورية والاستبدادية؛ ولهذه الحكمة السامية لم يرد في القرآن الكريم مصطلح (ولي الأمر) بصيغة المفرد وإنما جاء التعبير بصيغة الجماعة^(٨).

وكما عمل النبي (صلى الله عليه واله) في السنة الأولى من وصوله إلى المدينة بعدة أمور منها بناء المسجد وجعله محوراً ونقطة انطلاق للمجتمع الجديد، وكذلك المواخاة بين المهاجرين والأنصار، وإصدار الوثيقة التي

والانتخاب والاختيار^(١٨)؛ وفي المعنى يقول أمير المؤمنين (عليه السلام): «ألا وإن لكم عندي ألا أحتجز دونكم سر إلا في حرب. ولا أطوي دونكم أمرًا إلا في حكم»^(١٩)؛ وإن صيغة التعاقد تترتب حقوق ومسؤوليات كحق الشورى وحق الاختيار وحق المراقبة وغيرها.

وكذلك المشاركة التي هي من المكونات الأساسية في الدولة المدنية أي مشاركة الأمة في الشأن العام والرؤية الإسلامية السياسية؛ بشكلٍ أو بآخر بالشأن السياسي العام وتحت الجميع على تحمل المسؤولية والمشاركة في الشؤون السياسية والعامّة، وقد أشار أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى المشاركة قائلاً: «لا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعل. فإني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي، إلا أن يغفني الله من نفسي ما هو أملاك به مني، فإنما أنا وأنتم عبيد مملوكون لرب لا رب غير، يملك من ما لا نملك من أنفسنا»^(٢٠).

لذا فإن من العناصر الأساسية للدولة المدنية في كل التجارب السياسية. هو مدى مساهمة ومشاركة المواطنين الحقيقية والفعليّة في شؤون الحياة السياسية ومؤسسات الدولة المختلفة، والتعددية السياسية، ومبدأ المشاركة الشعبية في الحياة العامة^(٢١). وكما أن العنصر الآخر هو المراقبة والمحاسبة أي ألا يكتفي بالاستقامة الحكم والتزام العمل بالدستور، أي يجب مراقبة عمل المسؤولين فيها؛ فإن الأمر

ونفهم من هذا أن الدولة لها صدى في الإسلام؛ فإن الأمة في هذه الدولة الإسلامية هي مصدر السلطات؛ لأنه لا كهانة في الإسلام؛ فالحكام نواب عن الأمة وليس عن الله والأمة هي التي تختارهم وتراقبهم وتحاسبهم وتعزلهم عند الاقتضاء^(٢٢).

وسلطة الأمة التي تمارسها بواسطة ممثليها الذين تختارهم بإرادتها الحرة؛ لا يحدها إلا المصلحة الشرعية المعتمدة ومبادئ الشريعة التي تلخص قاعدة (لا ضرر ولا ضرار)^(٢٣).

فالدولة المدنية الحديثة هي التي تستمد فيها السلطة من الأمة؛ ويكون الحق فيها فوق القوة والأمة فوق الحكومة أو الرئيس ويكون الرئيس في هذه الحالة موظفًا لدى الأمة لوقت معلوم متفق عليه بحكم الدستور ويمارس سلطاته مع وجود رقابة عليه من السلطة التشريعية؛ ويكون خاضعًا لأحكام السلطة القضائية شأنه شأن أي مواطن؛ وبظل مرضيًا عنه ما ظل رئيسًا لكن الأمة بكل طوائفها حتى تلك التي تعارضه^(٢٤).

وإن النصوص الإسلامية السياسية التي تتعلق بشؤون الحكم والإدارة، وكذلك في التجربة النبوية؛ أن لها مكونات أساسية منها التعاقد ومفاده هو إن الدولة في الرؤية والتجربة الإسلامية؛ هي دولة قائمة على التعاقد، أي دولة تعاقدية؛ لأن الدولة تكون قائمة على رضى الشعب على الحاكم ولم تكون قائمة على الغلبة والاكراه، أي تكون قائمة على

وكما تعود تأصيلات هذه النظرية في الفكر الإسلامي للعديد من المفكرين، ومن أبرزهم ابن خلدون؛ حيثُ بحث في أصل نشأة الدولة وعالج مسألة وجدها بنهج عقلي^(٢٧)؛ وعرف وجود الدولة المدنية: «إن المدن والأمصار فعدوان [الناس] بعضهم على بعض تدفعه الحكام والدولة بما قبضوا على أيدي من تحتهم من الكافة أن يمتد بعضهم على بعض أو يعدو عليه فهم مكبوحون بحكمة القهر والسلطان عن التظالم إلا إذا كان من الحاكم بنفسه. وأما العدوان الذي من خارج المدينة؛ فيدفعه سياج الاسوار عند الغفلة أو الغرة ليلاً أو العجز عن المقاومة»^(٢٨).

وكذلك إن (الشيخ الشاطبي) الذي قسم الضرورات إلى ثلاث هي حفظ النفس والعقل والدين؛ فإن هذ كلها من الكليات ومقاصد الشريعة التي تعد مصدرًا مهما في الرؤية الإسلامية للدولة؛ ولأن من مبررات وجود الدولة حفظ الدين وسياسة الدنيا به؛ فإن أهمية الخليفة والحكم مهمة عنده؛ لذا قال: «فإذا بلغ الإنسان مبلغًا فهم عن الشارع فيه قصده في كل مسألة من مسائل الشريعة وفي كل باب من أبوابها؛ فقد حصل له وصف وهو السبب في تنزله منزلة الخليفة للنبي (صلى الله عليه واله) في التعليم والفتيا والحكم بما أنزل الله»^(٢٩).

ومن ثم جاء (الإمام الغزالي)، وقد تبع (الشيخ الشاطبي) في أن الخلافة والحفاظ على المقاصد أمر مهم للغاية، بل هو من ضروريات الشرع؛

بحاجة إلى مراقبة مؤسسية وشعبية؛ وذلك لضمان سلامة المسيرة والتزام كل المسؤولين بالدستور ومقتضيات العدالة والمساواة»^(٣٠)؛ لذا نجد أمير المؤمنين يقول: «فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة؛ ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البادية؛ ولا تخالطوني بالمصانعة ولا تظنوا بي استنقلاً في حق قيل لي»^(٣١).

وكما أن الدولة الإسلامية تعتمد على التعددية الدينية والسياسية والفكرية أيضًا في الأمة، ليست باعتبارها فحسب بل من تجليات الحرية وحقًا من حقوق الإنسان، كما لغير المسلم كامل حقوق المواطنة وعليهم كامل الواجبات حال المسلمين^(٣٢). والعنصر الأخير هو التداول والانتقال السلمي للسلطة؛ وهذا يتحقق عن طريق الانتخاب وحرية الاختيار من قبل أفراد الأمة للوصول إلى الحكم في الدولة المدنية؛ لذلك فإن التداول السلمي للسلطة والمسؤوليات العامة من الأركان الأساسية للدولة المدنية؛ فإن غياب هذا العنصر تكون الدولة شمولية^(٣٣).

وكذلك يرى بعض الباحثين أن أمير المؤمنين (عليه السلام) يؤكد على الدولة المدنية؛ فرسالته إلى مالك الأشتر، بينت الكثير من الأسس العديدة للدولة المدنية منها الامانة والمشاورة والتعاون، والمحبة والتسامح، وكذلك العدل وعدم الاحتجاب عن الرعية والنزاهة والمسؤولية والحرية واحترام الآخرين وحق المعارضة السياسية؛ وكذلك مبدا المواطنة^(٣٤).

الشريعة الإسلامية حقوقاً للحاكم الأعلى؛ وهو الخليفة أو السلطان، ليست للقاضي صاحب السلطة الدينية؛ وإنما السلطان مدير البلاد بالسياسة الداخلية والمدافع عنها بالحرب أو بالسياسة الخارجية؛ وأهل الدين قائمون بوظائفهم؛ وليس له عليهم إلا التولية والعزل، ولا لهم عليه إلا تنفيذ الأحكام بعد الحكم ورفع المظالم»^(٣٥)؛ وكما يقول: «حاكم مدني من جميع الوجوه»^(٣٦).

ويقول الشيخ (يوسف القرضاوي) إن الدولة في الإسلام تكون حسب المرجع الذي تستند عليه هو الاختيار أو البيعة أو الشورى؛ ومسؤولية الحاكم أمام الأمة؛ لذا قال: «الدولة الإسلامية التي يقيمها الإسلام؛ ويدعو إليها المسلمون ليست هي الدولة الدينية الثيوقراطية التي استقيمت صورتها من الكنيسة الغربية في عصورهم الوسطى، فالخطأ كل الخطأ الظن بأن الدولة الإسلامية التي يدعو إليها المسلمون دولة دينية. أما الدولة الإسلامية مرجعها الإسلام؛ وهي تقوم على أساس الاختيار والبيعة والشورى. ومسؤولية الحاكم أمام الأمة»^(٣٧).

وقد تبع هذا الرأي بعض المفكرين حين قال: «الدولة الإسلامية دولة مدنية تقوم على المؤسسات؛ والشورى هي آلية اتخاذ القرارات في جميع مؤسساتها والأمة فيها هي مصدر السلطات شريطة ألا تحل حراماً أو تحرم

حيث ذكر أن: «مقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم؛ ونفسهم؛ وعقلهم؛ ونسلهم؛ ومالههم؛ فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة. وكل ما يفوت هذه الأصول، فهو مفسدة ودفعها مصلحة»^(٣٨)؛ وعلى هذا الأساس بنى الفقه السياسي الإسلامي إن الخلافة تقوم على أساس عقد؛ وكما يشر (الشيخ الماوردي) إلى هذا المعنى «عقد مراعاة واختيار لا يدخله إيجاب ولا إكراه»^(٣٩).

وبعض الباحثين يرجع أسباب بروز الدولة المدنية في الفكر السياسي المعاصر كان بعد سقوط الخلافة العثمانية^(٤٠)؛ لأنها كانت مهتمة بالدفاع عن فكرة (وجوب الخلافة/ الإمامة)؛ رداً على بعض الكتابات التي أنكرت وجوب هذه الفكرة وفي طليعتهم (علي عبد الرزاق) الذي قال: «الدين بريء من تلك الخلافة التي يتعارفها المسلمون، وبريء من كل ما هيأوا حولها ممن رغبة ورهبة ومن عز وقوة»^(٤١)؛ فقد انقسمت آراء المفكرين بين وجوب الخلافة وعدمها، ومن الذين ردوا على فكرة عدم وجوب الخلافة؛ فقد: «اجمع سلف الأمة وأهل السنة؛ وجمهور الطوائف الأخرى على أن نصب الإمام أي توليته على الأمة واجب على المسلمين شرعاً لا عقلاً»^(٤٢).

و يشير (الشيخ محمد عبده) إلى أهمية وجود الخلافة أو السلطان لإدارة البلاد وحمايتها وتنفيذ الأحكام الإسلامية؛ لذا قال: «قد قررت

السلطات، وكذلك عدم التمييز بين أفراد الأمة على أساس العرق أو الطائفة وغيرهما من الفوارق؛ فهي دولة تسعى إلى تذليل الصعوبات التي كانت تواجهها الحكومات التي شهدها العالم وبلورة صعوباتها ووضع له علاج فجاءت هذه الدولة لتعطي المميزات والخصائص الناصعة.

المطلب الثاني

الدولة المدنية عند السيد السيستاني وأثرها في تعزيز الهوية الوطنية العراقية بعد عام ٢٠٠٣

قد تجلّى تعزيز الهوية الوطنية عند السيد السيستاني في ضوء فكرة الدولة المدنية لديه والتي ظهرت بصورة واضحة عند الشيعة الإمامية في العصر الحديث على يد (الشيخ النائيني) الذي كان له الأثر الواضح من الناحية الفكرية لعدد من الأعلام؛ ومنهم (السيد السيستاني)؛ فقد تمثلت آراءه السياسية امتداداً (للشيخ النائيني) في الكثير من النواحي والمواضيع؛ فكانت رؤية (السيد السيستاني) للدولة المدنية بعد عام ٢٠٠٣م أي بعد سقوط الصنم في العراق، وتمثلت آراءه في مناقشة الوضع العراقي، وطرح أفكاره في ذلك من خلال مناقشة قاعدة (لا ضرر ولا ضرار)؛ وأيضاً من خلال ما طرحه من فتاوى وتقارير وبيانات وغيرها حول (الدولة المدنية).

وعلى الرغم من اقتصار (السيد السيستاني) عن الدخول في التفاصيل السياسية؛ وتركيز

حلالاً. جاءت به النصوص الدينية قطعاً الدلالة والثبوت؛ هي دولة مدنية. لأن التّظّم والمؤسسات والآليات فيها تصنعها الأمة»^(٣٨).

وكما إن رؤية (الشيخ النائيني) وتحليلاته في الجانب السياسي الإسلامي أمرٌ قلّ نظيره في ساحة الفقه السياسي وبالخصوص عند فقهاء الإمامية. حيث ناقش مسألة السلطة ومهمتها في زمن الغيبة حسب رؤية الإمامية؛ وأشار إلى مسألة عدم الاستبداد في السلطة -أو الوصول إلى السلطة المستبدة- حيثُ نظر إلى وجوب إيجاد دستور الذي يعد من ركائز (الدولة المدنية)؛ فقد حدد صلاحيات السلطات الثلاثة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) وصلاحيات الحاكم أيضاً، وكما أكد على مسألة حقوق الشعب واحترامها. وكانت عناصر الدولة المدنية عنده عديدة منها: (الدستور، مجلس النواب، فصل السلطات، الدين، والدولة، المراقبة والمحاسبة؛ والحرية والمساواة، وسنّ القوانين وغيرها)^(٣٩).

وقد تأثر بأفكار (الشيخ النائيني) السياسية من الاعلام المعاصرين (السيد السيستاني) الذي سنبحت أفكار تجاه الدولة المدنية وأثره في تعزيز الهوية الوطنية في المطلب القادم.

وخلص ما تقدم نرى أن الدولة المدنية التي جاء بها الإسلام التي طورها المفكرين الإسلاميين تنص على العديد من الأمور منها وجود دستور واستنادها إلى عملية الفصل بين

٢. بناء حقائق المشهد السياسي على أسس التنافس السياسي؛ وليس الطائفي أو القومي؛ لذلك فثمة حاجة لبناء أحزاب سياسية وطنية بعيداً عن الانقسام الطائفي والقومي؛ فالتحرر من الانقسامات الطائفية والقومية في العراق يقرب المشهد العراقي من بناء دولة؛ ليست مزرعة لأحد من المكونات أو القوى السياسية؛ ويصوغ الواقع العراقي على أساس أكثر صلابة وقدرة على الاستمرار.

٣. إن المجتمعات المتنوعة والمتعددة؛ بحاجة إلى دولة حاضنة لجميع حقائق التنوع الموجودة في المجتمع. وفي تقديرنا إن العراق بوصفه مجتمعاً متنوعاً هو بحاجة إلى دولة متعالية على انقسامات المجتمع؛ دون الاستعلاء على المجتمع؛ وهذه الدولة هي الدولة المدنية التي تنطلق من مبادئ وأسس يقبلها الجميع وفي الوقت ذاته قادرة على احترام كُُلِّ الحساسيات والاعتبارات.

وكما أكد إن وجود الأحزاب السياسية الشيعية لا يدعو لتأسيس دولة إسلامية؛ لذا يقول: «إن القوى السياسية والاجتماعية الرئيسية في العراق لا تدعو إلى قيام حكومة دينية؛ بل تدعو إلى نظام يحترم الثوابت الدينية للعراقيين»^(٤٣). حيثُ نراه يبعد رجال الدين عن أي أمر سياسي أو تنفيذي أو إداري؛ فيقول: «لا يصح أن يُزجَ برجال الدين في الجوانب الإدارية والتنفيذية؛ بل ينبغي أن يقتصر دورهم على التوجيه والإرشاد والإشراف على اللجان

جهده وعبقريته على القضايا الدينية بتنوعها في مجالات الفقه والاجتهاد والفتاوى، إلا أنه ظلّ حاضرًا ومتوقّد الذهن حيال ما يمس العراق وشعبه وحيال بناء مشروعة السياسي القائم على أساس الدولة العادلة»^(٤٤)؛ حيثُ كان سعيه إلى بناء الدولة والهوية الوطنية للعراق على أنقاض الدولة السابقة. فقد تمثلت إدارة الدولة العراقية برؤية (السيد السيستاني) قائلاً: «إن السيد السيستاني؛ يدير فقها الدولة العراقية، وإن الرؤية التي يتبناها السيد السيستاني في إدارة المسألة العراقية لا تستهدف بناء دولة شيعية بالمعنى الأيديولوجي. وإنما بناء دولة مدنية تشترك جميع أطراف الشعب العراقي في تكوينها وإدارتها»^(٤٥).

وتمثل الدولة المدنية عند (السيد السيستاني) بصورة مختصرة أن وجود الدولة ينصب في خدمة الشعب، والشعب هو الذي يقرر شكلها المرسوم المراد العمل به وانتخاب المسؤولين والنواب عنه عن طريق الانتخابات المباشرة. ويرفض تدخل الدين بالدولة إلا في الحدود التي رسمها الدستور وأقر بها، وهي احترام الإسلام وهوية غالبية طوائف الشعب؛ وإن الخطوط التي عمل بها (السيد السيستاني) في بناء الدولة المدنية لتعزيز الهوية الوطنية كانت كالآتي^(٤٦):

١. التحرر من ثقافة الشعارات الفضفاضة التي لا تغير من الواقع شيئاً، والعراق لا يحتاج إلى شعارات أيديولوجية كبرى، وإنه يحتاج إلى أعمال عظيمة وكبرى في كُُلِّ الحقول والمجالات.

وإن الرؤية التي يتبناها (السيد السيستاني) كانت من منطلق للبدائية الفعلية لامتلاك أسباب التقدم والتطور، وهذا لاعتبارات عديدة منها^(٤٧):

١. إن قوة الدولة وصلابتها الحقيقية نابعة بالدرجة الأولى من التفاف الناس عليها وتمثيلها لقوى الناس المختلفة؛ ويبدو من مختلف الوقائع أن الدولة المدنية التي تمثل جميع الحساسيات والاعتبارات هي القادرة على صياغة المجتمع على أسس أكثر عدالة وحرية؛ وهذا ما تحتاجه مجتمعاتنا العربية والاسلامية.

٢. إن الدولة المدنية في حقيقتها وجوهرها تقف بالضد من دولة الرأي الواحد والزعيم الواحد.

نرى إن عناصر الدولة المدنية تمثلت عند (السيد السيستاني) في ركائز عديدة منها:

أولاً: الدستور: إن أهمية الدستور واضحة في فكر السيد السيستاني، حيث اعتبره الأساس في تشكيل الحكومة -العراقية- والاستفتاء عليه من قبل الشعب؛ لأنه من أهم المقومات الأساسية في تكوين الحكومة الراكزة؛ فإنه يوضح هوية البلد الوطنية؛ القومية؛ الانتماء الايديولوجية؛ ويحدد مصادر التشريع؛ ونوع الحكم؛ وعلاقة النظام بعناصره؛ وعلاقتها ببعضها والضوابط التي تحكمها سواء منها مبدأ فصل السلطات أو مرجعية السلطات، أي أنه يمثل أو يشكل فلسفة الحكومة^(٤٨)؛ حيث أرسل رسالة إلى ممثل الأمم المتحدة (الاخضر الإبراهيمي)؛ فجاءت الرسالة بأسس

التي تشكل لإدارة الأمور المدنية والخدمات العامة للأهالي^(٤٩)، ويحدد ذلك وظيفتهم في الشأن الديني فقط فيقول: «وظيقتهم في هذا الزمان كسائر الأزمنة فيما يتعلق بالمجتمع في السعي في ترويج الشرع الحنيف ونشر أحكامه وتعليم الجاهلين...»^(٤٥).

وإن رؤيته بالنسبة لطرح الدولة المدنية تمثيلية-ديمقراطية اضحت بارزة بعد سقوط الصنم، وقد كان له الأثر البارز في تشكيل النظام السياسي الجديد، بل وتطويره على الرغم من الأعم الأغلب من المراجع يؤمن بوجود الخط التقليدي في تشكيل النظام -وفق معايير تضمن سير الحكومة على خط معتدل- إلا إنه كان يؤمن بوجود ربط أو جمع بين الخطين التقليدي والحديث من أجل مواكبة النظم السياسية الحديثة وتماشياً مع متطلبات العصر وما تتطلبه الأمة من مصلحة في ذلك، وقد يلاحظ ذلك في عدة أمور، وهي^(٤٦):

١. إن مرجعية النجف الاشراف دعمت بقوة كبيرة باتجاه تأييد العملية السياسية.

٢. إن هذه المرجعية أرادت تشكيل نظام سياسي وفق الدولة المدنية التي تحترم الإسلام والتنوع الديني والثقافي وفق مبدأ التعايش السلمي.

٣. إن هذه المرجعية دعمت النظام المطروح وخاطبت الجهات الدولية الأخرى من أجل تشكيله.

النظام هو أن تكون الدولة معتمدة على الشورى والتعددية واحترام حقوق الإنسان، والابتعاد عن التمايز الديني والثقافي؛ فيقول في هذا المعنى: «الثوابت الدينية والمبادئ الأخلاقية والقيم الاجتماعية النبيلة للشعب العراقي ينبغي أن تكون الركائز الأساس للدستور العراقي القادم؛ إلى جنب مبدأ الشورى واحترام لرأي الأكثرية؛ ونحو ذلك»^(٤٦)، وقد تبنى السيد السيستاني النظام الديمقراطي بشرط أن يكون قائماً على العدل والمساواة والحرية أيضاً، وما يضمن هذا كله هو وجود دستور يكفل ضمانها وصيانتها مع التطبيق الفعلي^(٤٧)؛ وأشار أيضاً إلى هذا المعنى قائلًا: «ومن المؤكد أن العراقيين جميعاً... متفقون على ضرورة التأسيس لنظام جديد يقر بمبدأ العدالة والمساواة بين جميع أبناء هذا البلد في جنب مبدأ التعددية واحترام الرأي الآخر»^(٤٨). ولا يعتقد بأن تتسلم المرجعية الدور السياسي لإدارة الدولة؛ لكنه يعتقد أن المرجعية الدينية معنية بشكل مباشر في ألا يكون الدستور العراقي مناقضاً للمبادئ الإسلامية العامة^(٤٩).

ثانياً: الانتخابات: إن أهمية الانتخابات تكمن لإضافة شرعية تكوين الحكومة بعد عام ٢٠٠٣م؛ لأنها ترى ان لا شرعية لأي حكومة من دون أن تكون مُنبثقة من اختيار الشعب وحسب إرادتها؛ حيث قال: «إن شكل نظام الحكم في العراق يحدده الشعب العراقي وآلية ذلك أن تجري انتخابات عامة لكي يختار كل عراقي من يمثلها في مجلس تأسيسي لكتابة

ومعايير مهمة وهي: «إن المرجعية التي بذلت جهوداً كبيرة في سبيل عودة الأمم المتحدة إلى العراق وأشرفها على العملية السياسية واجراء الانتخابات العامة. كانت تتوقع أن يترك لممثلي الشعب العراقي في الجمعية الوطنية المنتخبة حرية إدارة البلد في المرحلة الانتقالية. وكتابة الدستور الدائم والاستفتاء عليه وفق الآلية التي يقرها المندوبون أنفسهم»^(٤٩).

إن من أهم معايير الدولة المدنية عنده هو الدستور وأن يكتب بأيدي أهل البلد ويوضح آلية كتابته من أجل بناء الدولة ومؤسساتها؛ والحفاظ على استقلالها وخصوصاً فيما يتعلق بتأسيس مجلس تشريعي يقوم بكتابة دستور دام للعراق^(٥٠)؛ فيقول في هذا الصدد: «لا بُد من إجراء انتخابات عامة لكي يختار كل عراقي مؤهل للانتخاب من يمثله في مجلس تأسيسي لكتابة الدستور، ثم يجري التصويت العام على الدستور الذي يقره هذا المجلس...»^(٥١). ونفهم من هذا حثه على اجراء الانتخابات ومشاركة المواطنين بكل اطيافهم ومذاهبهم لعلمه اليقيني بأن القوات المحتلة تريد كتابة دستور بما يلائم طموحات الدولة الاستعمارية في هذا الوقت أو في المستقبل، وهذه الرؤية تتأكد من هذا القول: «كما أن بربر لم يكن مخلصاً تماماً حين تعهد بأن يكتب العراقيون وحدهم الدستور بزمنه ليجسد ثقافتهم ومعتقداتهم»^(٥٢).

ويلاحظ أن مراد المرجعية من تشكيل هذا

والجميع متفقون على ضرورة اعتماد مبدأ العدالة والمساواة بين أبناء هذا البلد في جنب مبدأ التعددية والانتخاب والتداول السلمي للسلطة»^(٥٩).

وأجاب عن سؤال هل يمكن الحصول على فيزا من بلد غير مسلم شرط الالتزام بالقوانين، فأجاب: «إذا تعهد لهم ولو ضمنا برعاية القوانين بلدهم؛ لزمه الوفاء بعهده؛ فيما لا يكون منافي للشرعية المقدسة، ومثل اشارات المرور يلزمه التقيد بها مطلقاً إذا كان عدم مراعاتها يؤدي إلى تضرر من يحرم الإضرار به من محترمي النفس والمال»^(٦٠).

نفهم من هذه النصوص أنه كان يؤكد وبشدة على حفظ النظام والالتزام بالقوانين؛ لأنه من أسس بناء الدولة المدنية عنده، وهذا كان له الأثر الكبير في ارساء دعائم الهوية الوطنية.

رابعاً: الأمن: وكما أكد على معيار مهم من معايير الدولة المدنية وهو الأمن، وهو غاية كل دولة؛ حيث لا يمكن قيام دولة قوية بدون وجود الأمن؛ وهذا لا يمكن الاستغناء عنه؛ وأشار إلى هذا المعنى بوثنائق عديدة^(٦١)، وكذلك الالتزام بالقوانين حيث لا يتم الخروج عليها شرعاً^(٦٢)؛ حيث قال: «ينبغي الاعتماد في توفير الامن والاستقرار في مختلف ربوع العراق على قوات الشرطة وسائر القوات الوطنية بعد تعزيزها بالعناصر الكفوءة والمعدات الضرورية»^(٦٣).

الدستور «وقال أيضاً في موضع آخر: «أن يكون المؤتمر الدستوري الذي سيعيد الدستور القادم منتخباً من قبل الشعب لا من أية جهة كانت»^(٥٧).

وكما حث على المشاركة في الانتخابات بكل أنواع واطياف الشعب العراقي لاختيار مجلس النواب الذي يمثلهم؛ لذا قال: «إن هذه الانتخابات لا تقل أهمية عن سابقتها وعلى المواطنين -رجالاً ونساءً- أن يشاركوا فيها مشاركة واسعة. ليضمنوا حضوراً كبيراً وقوتاً للذين يؤتمنون على ثوابتهم؛ ويحرصون على مصالحهم العليا في مجلس النواب القادم؛ ولهذا الغرض لا بُد أيضاً من التجنب عن تشتيت الأصوات وتعرضها للضياع...».

الثالث: حفظ النظام: وحرص على مسألة حفظ النظام ونبذ الفتنة الطائفية؛ لأنه يرى أن تاريخ العراق السياسي، وقف ضد أي توجهات تتحدث عن الطائفية أو القومية؛ فقد حرم الدم العراقي بشكل قاطع وهناك وثائق تشير إلى هذا المعنى؛ لذا قال: «ان من الالتزام برعاية القوانين الحكومية، لزمه العمل وفق شرطه والتزامه»^(٥٨).

وحرص على احترام حقوق الاقليات في تشكيل النظام المعتمد على أسس عديدة التي على رأسها العدالة؛ لذا قال: «لما كان معظم العراقيين من المسلمين فمن المؤكد أنهم سيختاروا نظاماً يحترم ثوابت الشرعية الإسلامية المقدسة كما يحترم حقوق الاقليات؛

ولا يخفى أن الطروحات الدينية شيء والسياسية شيء آخر، ومن ثم فلا يجوز الدمج بين الأمرين؛ لنسب الفشل في طرح السياسي أو التجربة السياسية إلى الدين عموماً، حيث أن الدين يوجد ضمن أصوله الثابتة ومبادئه العامة؛ ولا حاجة للخطاب التسقيطي باسم الدين لما هو مبطن لأطروحة سياسية؛ أو الدين السياسي، لا سياسة الدين، لمآرب أخرى^(٦٨)، حيث أن أبناء البلد متساوين بجميع حقوقهم؛ لذا قال: «العراقيون بجميع طوائفهم ومذاهبهم من الشيعة وغيرهم؛ موحدون في المطالبة باحترام إرادتهم في تقرير مصيرهم ورفض أن يخطط الأجنبي لمستقبلهم السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي»^(٦٩).

وبين أهمية سعي الزعمات الدينية لتكريس قيم التعايش السلمي والمحبة بين مختلف الطوائف والاتجاهات الأخرى؛ لذا قال: «يجب أن يسعى الجميع ولا سيما الزعامات الدينية والروحية لتثبيت قيم المحبة والتعايش السلمي المبني على رعاية الحقوق والاحترام المتبادل بين أتباع مختلف الأديان والاتجاهات الفكرية»^(٧٠).

سادساً: حقوق المرأة: وكان لحقوق المرأة النصيب الوافر في فكر سماحته، وذلك لدعم أسس الهوية الوطنية من خلال الإطار العام في التأكيد على حقوق الإنسان كرامته وحرياته المشروعة، فقد أشار إلى أن الإسلام اعترف بحقوقها، واعطاها قيمتها الكبيرة وساوها مع الجنس الآخر في قضايا عديدة؛ فقد أكد إلى عدم

وبين ضرورة حصر حمل السلاح بيد الحكومة، وهي دعوة شرعية وسياسية حقيقية لقيام دولة تمثل ألوان الطيف العراقي دون استثناء؛ ودون الاعتماد على حكومات غير مركزية -تضعف في حال احتكارها للقوة- من إحساس المواطن بوجود حكومة مركزية تمثله^(٦٤)؛ حيث قال: «إن المرجعية الدينية كانت من أول المنادين بضرورة حصر السلاح في يد الحكومة، وجمع الأسلحة غير المرخص فيها، ولكن لا بُد من أن يُعمم ذلك بالنسبة إلى كافة المجموعات المسلحة لأية جهة انتمت؛ وهذا يحتاج إلى قرار سياسي من مختلف الفرقاء وإلى قوات أمن عراقية قادرة على توفير الأمن والنظام»^(٦٥).

خامساً: الدين والدولة: وتحدث على معيار الدين والدولة؛ فقد جعل قضية الدين وارتباطها بالدولة أمراً يكون من اختيار الشعب، وأنه من ثوابت عقائده؛ وكما أن الشعب هو الوحيد الذي يختار نوع الحكومة؛ فهو رفض تشكيل أي حكومة دينية واعتبر هذا الأمر خاضعاً للشعب؛ فيتحدث عن هذه العلاقة قائلاً: «يفترض بالحكومة التي تنبثق عن إرادة أغلبية الشعب أن تحترم دين الأغلبية. وتأخذ بقيمه؛ ولا تخالفه في قراراتها شيئاً من أحكامه»^(٦٦). وإن هذا الرأي قد تجسد في المادة الثانية من الدستور العراقي التي نصت: «الإسلام دين الدولة الرسمي؛ وهو مصدر أساس للتشريع؛ حيث لا يجوز سن قانون يتعارض مع ثوابت أحكام الإسلام»^(٦٧).

عليه وتأكيد حماية الاقليات الدينية وحقوقها في ممارسة شعائرها بحرية؛ وتأكيد حق المرأة كاملاً في العمل والوظائف والحقوق والواجبات التي يكفلها الدستور.

وكما أصر على تأكيد المصير المشترك للعراق في عمقه العربي والإسلامي وحسن الجوار مع المحيط العربي والإسلامي، واحترام المواثيق والشرعية الدولية والهيئات الدولية وفي مقدمتها الأمم المتحدة؛ والدعوة إلى انصاف الفقراء والمضطهدين والمهمشين^(٧٥).

فهو يعمل على تنزيه الحكومة وقواعدها ومؤسساتها القانونية من اختلالات الممارسة السياسية؛ ويدعوها دائماً إلى تحويل القواعد القانونية إلى احكام إجرائية؛ للإسراع ببسط العدالة الاجتماعية؛ واقامة الدولة العادلة^(٧٦).

وتبين الى هنا ان ما سنوجزه من عناصر الدولة المدنية عند (السيد السيستاني)، وهي بذاتها عناصر فاعلة في الهوية الوطنية وتعزيز وجودها بين أبناء الشعب العراقي، وكالاتي:

- ١- الانتخابات.
- ٢- الدستور.
- ٣- حفظ النظام
- ٤- الأمن.
- ٥- الدين والدولة.
- ٦- حقوق المرأة.
- ٧- احترام حقوق الاخرين

معارضة النساء في ممارستها أو مشاركتها في العملية السياسية وتسلمها للمناصب المختلفة بشرط توفر الشروط والمؤهلات القانونية؛ لذا قال: «ومن المؤمل أن تكون للمرأة العراقية دور كبير في تطوير العراق ورفيقه ورفعته»^(٧٧).

سابعاً: احترام حقوق الاخرين: إن احترام حقوق الإنسان وكيانه في المجتمع عن طريق اعطاء حقوقه والحفاظ عليها من اذى الاخرين؛ فهذا قال: «يجب أن يسعى الجميع ولا سيما الزعامات الدينية والروحية لتثبيت قيم المحبة والتعايش السلمي المبني على رعاية الحقوق والاحترام المتبادل بين اتباع مختلف الاديان والاتجاهات الفكرية»^(٧٨).

ولا بد من الإشارة إلى دور وسائل الإعلام الخارجية وبعض العربية على وجه التحديد؛ وهي تغذي لأسباب طائفية وعملاً بمنطق المؤامرة -روح الطائفية والاحترابات الاجتماعية، عبر تصوير ما ير به العراق اليوم بوصفه مقدمة لتقسيم البلاد إلى كانتونات^(٧٩)؛ حيث قال: «أن بعضاً من وسائل الإعلام تستغل هذا الموقف وتنتشر بين الحين والآخر بعض الاخبار المكذوبة وتروج الاشاعات التي لا أساس لها من الصحة»^(٨٠).

ونفهم مما تقدم تمكين الشعب العراقي من ممارسة حقه في اختيار دستوره ونوابه في إطار انتخابات عامة نزيهة وكذلك تأكيد المشتركات الجامعة للإسلام الموحدة لمجموع المسلمين ورفض الاحتكام إلى ما يختلف

٢- أوضح النهج الفكري للسيد السيستاني العديد من المفاهيم المعاصرة ومنها نظام الحكم و الهوية الوطنية، وهو من المضامين المهمة في بناء الثقة بالحاكم، فان (السيد السيستاني) يعتبر من أهم المنظرين الإسلاميين في مجال الفكر السياسي، وقد تمثلت نظريته السياسية في مجال الحكم الصالح للدولة الإسلامية بنظرية (الدولة المدنية)، بما بينه بكتبه ومصنفاته والبيانات الصادرة من مكتبه، الذي كان الحجر الأساس في بناء هذه النظرية، وتجد في هذا الامر الوعي الفكري إلى حد وضع وتجدد صياغة بناء السلطة في الإطار الإنساني الإسلامي بصورة خاصة.

٣- يعد السيد السيستاني (قده) بنظرية السياسية حول مفهوم (الدولة) والحكم الصالح لها الرائد من بين فقهاء مذهب أهل البيت (عليهم السلام)، على صعيد الفكر السياسي الإسلامي المعاصر بشقيه الشيعي والسني؛ إذ ذهبته نظريته في النظام السياسي انه قائم على الدستور، والذي يمثل تطوراً مهماً في الفكر السياسي الشيعي، وكان هذا يصب في تحقيق العدل والمساواة والحرية وغيرها من مضامين الحكم الصالح، ونراه قد رفض الحكم المستبد أو الاستبداد بكل أنواعه، ونادى بالحكومة الإسلامية الصالحة، وجعلها فلسفة للحكم الصالح للدولة، مما أفضى إلى تحقيق التعايش السلمي بين أبناء الوطن الواحد، وتهيئة الظروف لتكوين الهوية الوطنية العراقية.

وخلص ما تقدم إن (السيد السيستاني) تركزت عنده الحكومة المدنية على تراث الإسلام ومطلب الحرية؛ وتستدعي البنية التاريخية على أساس الاستلزام، وليس التوقف عند التراث بما هو عقبة في الطريق، فأضفى على مشروعه الجنب الإنسانية وتعزيز الهوية الوطنية العراقية.

الخاتمة

وفي الختام لا بد أن نبين ان البحث خلص إلى مجموعة من الاستنتاجات التي لا بد من الاشارة إلى أبرزها:

١- إن الدولة المدنية فلسفة نظام متكامل للدولة؛ وليست بحثاً في جهة واحدة هي جهة الدين وعلاقته بالدولة، بل محور الدين هو أحد المحاور المهمة في نظام الدولة الذي تبحثه فلسفة الدولة المدنية؛ وليس هو كل محاورها^(٣٧). كما جاء مفهوم الدولة المدنية كأحد النماذج البارزة للحكم الصالح للدولة، والذي لم يكن مصطلحاً واضحاً في الفكر الإسلامي؛ ولكن له وجود في التراث الإسلامي تعود إلى (ميثاق المدينة) في عهد النبي (صلى الله عليه واله)، بل ويؤسس لها عدة أبعاد لإيجادها من التعاقد والشورى والمشاركة السياسية والتداول السلمي للسلطة ومحاسبة الأمة للحاكم؛ وكذلك في عهد الإمام علي (عليه السلام). والذي ألقى بظلاله على تدعيم أسس الهوية الوطنية وإنماء جذورها من خلال بناء الثقة بين الحاكم والأمة لتحقيق الحكم الصالح.

التوصيات

١- إن الحكم الصالح بما يحمله من معايير ومن مضامين، وباختلاف المدارس التي عرفته وبيئت ماهيته، فهو فكرة سياسية رائعة لتحقيق حكم عادل، ولأنها فكرة واقعية لا تحمل شيء من الطوباوية السياسية شيء؛ لذا فالعمل به يحقق أبعاد سياسية عديدة وصالحة. فإن فكرة الحكم الصالح تقوم على اساس أن مهمة الحكم تقوم به قيادات سياسية منتخبة، ويتم بموجبه اخضاع نشاطات المؤسسات إلى مجموعة قوانين ونظم وقرارات تعمل على ضوئها لتحقيق الجودة والتميز، ومن ثم تعزيز الهوية الوطنية بشكل فاعل.

٢- تكوين مجلس خاص يتكون من كفاءات يعملون على تقييم الحكومة وفق معايير ومضامين الحكم الصالح لمعرفة نسبته؛ لأهميته في طبيعة استقرار النظام السياسي في أي بلدٍ كان، إن تحقيق مبدأ الشفافية والمواطنة وكذلك العدل في النظام السياسي يحتاج إلى وضوح هذا المعايير في طريق عمل صحيح لتؤدي هذه المعايير إلى سلامة الحكم وتحقيق صلاحه المنشود اقامته، وهذا ما يؤدي لبناء الثقة عند الأفراد تجاه الحكومات.

٤- نرى أن نظرية (الدولة المدنية) للسيد السيستاني جاءت بفكر واضح خالٍ من الطوباوية، فكان لها على الأمد البعيد وجوداً مهماً وكبيراً، وذات اثر على ارض الواقع، حيث نرى أن بناء هذه النظرية السياسية وانعكاساتها في الحكم الصالح للدولة وكل التطبيقات الخاصة بهذه النظرية يخلص لتكوين نظام مدني إسلامي، فقد حصر (دام ظله) هيئة الحكم الصالح في الإسلام على نحو واحد اعتباراً أن الحكم أساس في تسيير أمور الامة، بشرط ان يكون الحاكم منتخب من قبلها وله مؤهلات تؤهله لإدارة الحكم برؤية إسلامية.

٥- ان السيد السيستاني بلغ في فكره وتصوراته السياسية مرحلة الكمال، حيث حاول أن يُنضج أفكاره وتصوراته من خلال الدرس والمباحثة والظروف السياسية والثقافية والعلمية التي مر بها، كمفكر إسلامي معاصر، وكفقيه ينتمي الى مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، بان يكون الفكر المدني الذي وضعه لتوعية الأمة وإرشادها من خلال نقد الاستبداد وتفكيك مقوماته. ولذا اقتفى أثر بعض المفكرين الاسلاميين الشيعة المعاصرين في تنظيرهم الفقهي حول موضوع الدولة وحكمها الصالح، وذلك ما أسهم اسهامات ملحوظ في بناء وتعزيز الهوية الوطنية العراقية.

الهوامش

- ١- محمد عبد الجباري؛ جريدة الوطن، الأحد ١٧ / ٤ / ١٤٢٧ هـ، العدد (٢٠٥٣٩).
- ٢- خالد غزال، من الدين إلى الطائفة في ضرورة الدولة المدنية، دار الساقى، بيروت، ١٠١٦، ص ١٦٤.
- ٣- عبد الاله بلقزيز، الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، ط٧؛ مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ص ٧٧.
- ٤- لؤي صافي، الترشد السياسي وأسس المعيارية من الحكم الراشد إلى الحكومة الرشيدة؛ ط١، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ٢٠١٥، ص ٥٧.
- ٥- جابر عصفور، التنوير والدولة المدنية، ط١، منشورات الاختلاف، الجزائر، ٢٠١٤، ص ٥.
- ٦- محمد محفوظ، تحرير الدينونة المدنية طريقاً، ط١ الانتشار العربي؛ بيروت، ٢٠١٠، ص ٣١-٣٢.
- ٧- نعمان عبد الرزاق السامرائي، النظام السياسي في الإسلام، الرياض، ٢٠٠١، ص ٤٦-٤٧.
- ٨- محمد عمارة؛ في النظام السياسي الإسلامي الخلافة.. الدولة المدنية.. الشورى.. الديمقراطية.. المواطنة؛ ط١، مكتبة الإمام البخاري القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٤٧.
- ٩- محمد محفوظ، التحرير الديني الدولة المدنية طريقاً؛ مصدر سابق، ص ٣٧-٣٨.
- ١٠- المصدر نفسه، ص ٣٥.
- ١١- عبد الكريم زيدان؛ المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ط١، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٧٦، ص ٣٩.
- ١٢- شافي أنور، الإسلام السياسي والديمقراطية في اندونيسياً... التحديات والفرص، وقائع مؤتمر عمان مؤسسة كوتراد اديناور، مركز القدس للدراسات السياسية، ٢٠٠٧، ص ٥٠.
- ١٣- عبد الاله بلقزيز، مصدر سابق، ص ١٤٧.
- ١٤- محمد سليم العواء النظام السياسي للدولة الإسلامية؛ ط٩؛ دار الشروق؛ القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٢٢.
- ١٥- فؤاد العطار، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٤١٧ م، ص ١١.
- ١٦- كمال الحيدري، لا ضرر ولا ضرار من أبحاث السيد محمد باقر الصدر، مؤسسة الإمام الجواد، النجف الأشرف، ١٤٣٧، ص ٣٩٣.
- ١٧- عبد الاله بلقزيز، مصدر سابق، ص ٤٢٨.
- ١٨- محمد محفوظ، التحرير الديني الدولة المدنية طريقاً، مصدر سابق، ص ٦٠.
- ١٩- محمد باقر المجلسي؛ بحار الأنوار تحقيق؛ عبد الزهراء العلوي؛ دار الرضا، بيروت، ج ٧٢، ص ٣٥٤.
- ٢٠- صبحي صالح، تحقيق نهج البلاغة، ط١، بيروت، ١٩٦٧، ص ١٥٦.
- ٢١- جاسر عودة، الدولة المدنية نحو تجاوز الاستبداد وتحقيق مقاصد الشريعة، ط١، الشبكة العربية، بيروت، ٢٠١٥، ص ٨٩.
- ٢٢- المصدر نفسه، ص ٢٢٢.
- ٢٣- صبحي الصالح، مصدر سابق، ص ٣٧٨.
- ٢٤- يوسف حسن يوسف، الدولة المدنية مفاهيم وقواعد واحكام، ط١ دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٧، ص ٩٧.
- ٢٥- محمد محفوظ، التحرير الديني الدولة المدنية طريقاً، مصدر سابق، ص ١٧١. عبد
- ٢٦- للمزيد ينظر: حميد مسلم فهد الطرقي، الدولة المدنية عند الإمام علي، رسالة ماجستير غير منشورة؛ معهد المعلمين، النجف الأشرف، ٢٠١٢ م.
- ٢٧- الرزاق مسلم ماجد؛ دراسة ابن خلدون في ضوء النظرية الاشتراكية؛ منشورات وزارة الاعلام، بغداد.

- ٢٨- ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ط ١، دار النهضة، مصر، ١٣٧٧هـ، ص ١٢٧-١٢٨.
- ٢٩- ابو اسحاق الشاطبي، الموافقات، تحقيق عبد الله دراز؛ دار المعرفة بيروت؛ (د.ت)، ص ١٠٦-١٠٧.
- ٣٠- الغزالي، المستصفى في علم الأصول، دار الفكر، دمشق: (د.ت)، ص ٧١.
- ٣١- الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي مكتبة دار بن قتيبة؛ الكويت؛
- ٣٢- نقلا عن أيداد خلف حسين العنبر، الدولة المدنية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)؛ جامعة بغداد،
- ٣٣- علي عبد الرزاق؛ الإسلام وأصول الحكم؛ بحث في الخلافة والحكومة في الاسلام» ط؛ مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٢٥، ص ١٠٣.
- ٣٤- نقلا عن: وجيه كوثراني؛ الدولة والخلافة في الخطاب العربي ابان الثورة الكماليّة في تركيا، دراسة ونصوص، دار الطليعة؛ بيروت، ١٩٩٦، ص ٥٤.
- ٣٥- نقلا عن: أبو فهر السلفي، مصدر سابق، ص ٥٧.
- ٣٦- محمد عبده، الاعمال الكاملة جمعها وحققها محمد عمار، ج ٣، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٧٤، ص ٢٨٧.
- ٣٧- يوسف القرضاوي؛ التطرف العلماني في مواجهة الاسلام (نموذج تركيا وتونس) ط ١، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠١، ص ٧٤-٧٥.
- ٣٨- محمد عبارة، مصدر سابق، ص ٤٥.
- ٣٩- فاضل جواد حميد الهلال؛ فكرة الدولة المدنيّة في مدرسة النجف الفكرية النائيّة أنموذجا، أطروحة دكتوراه، معهد العلمين، النجف الاشرف؛ غير منشورة، ٢٠١٤.
- ٤٠- عمار البغدادي؛ الحوزة العلمية وأثرها في بناء العراق الحديث الامام السيستاني والدولة. مركز الدراسات الحوزوية؛ النجف الأشرف؛ بلا، ص ١٧.
- ٤١- محمد محفوظ، الدولة المدنية عند السيد السيستاني، مجلة الساحل الثقافي، السعودية، ع(٤٢)، ٢٠١٩، ص ٤٨.
- ٤٢- المصدر نفسه، ص ٦١.
- ٤٣- المصدر نفسه، وثيقة (٥٧)، جواب (٧)، ص ١٠٢.
- ٤٤- المصدر نفسه، وثيقة (٣)؛ جواب (٤)، ص ١٦.
- ٤٥- المصدر نفسه؛ وثيقة (٥)؛ جواب (٤)، ص ١٩-٢٠.
- ٤٦- محمد صادق الهاشمي وجمعة العطواني، شيعة العراق مصادر القوة والتحديات؛ دراسة لأبرز التحولات السياسية لشيعة العراق بعد ٧٠٠٧م ط ١ مركز العراق للدراسات؛ مطبعة الساقى، ٢٠١٤، ص ٥٢.
- ٤٧- محمد محفوظ الدولة المدنية عند السيد السيستاني، مصدر سابق، ص ٥١٨-٥٠.
- ٤٨- عمار البغدادي؛ مصدر سابق، ص ٣٤.
- ٤٩- علي السيستاني؛ رسالة جوابية موجهة إلى السيد الاخضر الابراهيمي؛ مكتب السيد السيستاني؛ النجف الأشرف، ٧٣/١٩/١٠٠م.
- ٥٠- عماد الكاظمي؛ المرجعية الدينية ودورها في بناء الدولة العراقية، ط ١، دار الكفيل، كربلاء، ٢٠١٨، ص ٨١-٨٢.
- ٥١- حامد الخفاف، مصدر سابق؛ وثيقة (١٤)، ص ٣٥.
- ٥٢- لاري دايموند؛ النصر المهذور (الاحتلال الامريكي والجهود المتخبطة لإحلال الديمقراطية في العراق)، ترجمة مركز الخليج الأبحاث ط ١، مركز الخليج، دبي، ٢٠٠٥م، ص ٨٤.
- ٥٣- حامد الخفاف؛ مصدر سبق ذكره وثيقة رقم (٣)؛ جواب (٢)، ص ٦٢.

- ٥٤- نجوى صالح الجواد، المرجعية الدينية والعراق الجديد، ط١، بغداد، ٢٠٠٩، ص١٧.
- ٥٥- حامد الخفاف، مصدر سابق، وثيقة (٤٥)، جواب (٢)، ص٨٧.
- ٥٦- اسعد شبيب ومحمد باقر، دور المرجعية الدينية في ترشيد العملية السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣م، مجلة الجامعة الإسلامية؛ النجف الأشرف. العدد (٥٧)، ٢٠٢٠، ص٢٨٢.
- ٥٧- فراس عبد الكريم محمد علي، دور المرجعية في حفظ وترشيد العملية السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣م، مجلة قضايا سياسية جامعة النهرين، بغداد، العدد (٦٢)، ٢٠٢٠، ص١٤٣.
- ٥٨- حامد الخفاف، مصدر سابق، وثيقة (٧) «جواب (١)، ص٢٢.
- ٥٩- المصدر نفسه، وثيقة رقم (٧)، جواب رقم (٢)، ص٦٥.
- ٦٠- حامد الخفاف، مصدر سابق، المصدر نفسه، وثيقة رقم (٣٢)، ص١٤٤.
- ٦١- المصدر نفسه وثيقة (٩) جواب (٤) وثيقة (٥) جواب (٥) وثيقة (٥٤).
- ٦٢- علي السيستاني؛ فقه المغتربين، مكتب السيد السيستاني؛ قم ٢٠٠٢م، مسألة رقم (٢٣٥).
- ٦٣- المصدر نفسه؛ وثيقة (٣١)، جواب (٦)، ص٦٣. حامد الخفاف مصدر سابق؛ وثيقة (٥٢) جواب (٤)، ص٦٤- عمار البغدادي مصدر سبق، ص٨٠. المصدر نفسه، مسألة رقم (٢٣٤).
- ٦٥- حامد الخفاف، مصدر سابق، وثيقة رقم (٩٦)، جواب (٣)، ص١٦٦-١٦٧. المصدر نفسه، وثيقة (٣١) جواب رقم (٦)، وثيقة رقم (٣)، جواب (٦) ص٧٧.
- ٦٦- حامد الخفاف، مصدر سابق، وثيقة (١٣)، جواب (٥)، ص٣٢.
- ٦٧- المادة (٢/أولاً) من الدستور العراقي الدائم لسنة ٢٠٠٥م.
- ٦٨- جواد أحمد البهادلي، الوسطية في الخطاب الإسلامي المعاصر العلامة شرف الدين والمرجع السيستاني وفقه الوفاق للتقريب بين المذاهب الإسلامية أنموذجاً، ط١، دار المؤرخ العربي؛ بيروت، ٢٠١٤م، ص٥٥.
- ٦٩- حامد الخفاف، مصدر سابق، وثيقة (٧) «جواب (٤)، ص٢٣.
- ٧٠- المصدر نفسه، وثيقة (٩٦)، جواب (٥)، ص١٦٧.
- ٧١- حامد الخفاف، وثيقة (٧) جواب (١٠)، ص١٠٣.
- ٧٢- المصدر نفسه؛ مصدر سابق، وثيقة رقم (١٧)؛ جواب رقم ٥ ص١٦٧.
- ٧٣- عمار البغدادي، مصدر سابق، ص٨٠.
- ٧٤- حامد الخفاف، مصدر سابق، ص٢٠٥-٢٠٦.
- ٧٥- سامي البغدادي، مبادئ الدولة والقيادة لدى مراجع الحوزة العلمية؛ مطبعة البينة، النجف الأشرف، (د.ت)، ص٧٣.
- ٧٦- سامي البغدادي مبادئ الدولة والقيادة لدى مراجع الحوزة العلمية مقارنة في رؤى الخميني -النائيني -الصدر-السيستاني؛ مركز الهدى للدراسات الحوزوية؛ البينة؛ النجف الاشرف، ٢٠١٠، ص٨١.
- ٧٧- أبو فهد السلفي، الدولة المدنية مفاهيم وأحكام، ط١، دار عالم النوادر، القاهرة، ٢٠١١، ص٧٧.

المصادر

- ١٣- حسن البناء مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البناء، المؤسسة الإسلامية، ١٩٨٤.
- ١٤- حميد مسلم فرهود الطرفي، الدولة المدنية عند الإمام علي، رسالة ماجستير غير منشورة؛ معهد العلمين، النجف الأشرف، ٢٠١٢م.
- ١٥- حامد الخفاف؛ النصوص الصادرة عن ساحة السيد السيستاني في المسألة العراقية؛ ط٨؛ دار المؤرخ العربي؛ بيروت؛ ٢٠١٨م.
- ١٦- الخفلااري دايموندا؛ النصر المهدور (الاحتلال الامريكى والجهود المتخبطة لإحلال الديمقراطية في العراق)، ترجمة مركز الخليج الأبحاث ط١، مركز الخليج؛ دبي، ٢٠٠٠.
- ١٧- الذهبي، سير أعلام النبلاء ج١١، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨- الغزالي، المستصفى في علم الأصول، دار الفكر، دمشق؛ (د.ت).
- ١٩- سامي البغدادي، مبادئ الدولة والقيادة لدى مراجع الحوزة العلمية مقارنة في رؤى الخميني-النايني - الصدر-السيستاني؛ مركز الهدى للدراسات الحوزوية؛ البيئية؛ النجف الأشرف، ٢٠١٠.
- ٢٠- صبحي صالح، تحقيق نهج البلاغة، ط١، بيروت، ١٩٦٧.
- ٢١- كمال الحيدري، لا ضرر ولا ضرار من أبحاث السيد محمد باقر الصدر، مؤسسة الإمام الجواد، النجف الأشرف، ١٤٣٧.
- ٢٢- الرزاق مسلم ماجد؛ دراسة ابن خلدون في ضوء النظرية الاشتراكية؛ منشورات وزارة الاعلام، بغداد.
- ٢٣- رحاب عكاوي، الإمام الشيخ محمد عبده في أبحاره وآثاره، ط١ دار الفكر العربي؛ بيروت، ٢٠٠١.
- ٢٤- فاضل جواد حميد الهلال؛ فكرة الدولة المدنية في مدرسة النجف الفكرية النايني أنموذجا، أطروحة دكتوراه، معهد العلمين، النجف الأشرف؛ غير منشورة، ٢٠١٤.
- ١- اسعد شبيب ومحمد باقر، دور المرجعية الدينية في ترشيد العملية السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣م، مجلة الجامعة الإسلامية؛ النجف الأشرف. العدد(٥٧)، ٢٠٢٠.
- ٢- ابو اسحاق الشاطبي، الموافقات، تحقيق عبد الله دراز؛ دار المعرفة بيروت؛ (د.ت).
- ٣- ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ط١، دار النهضة، مصر، ١٣٧٧هـ.
- ٤- أياد خلف حسين العنبر، الدولة المدنية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)؛ جامعة بغداد.
- ٥- أبو فهد السلفي، الدولة المدنية مفاهيم وأحكام، ط١، دار عالم النوادر، القاهرة، ٢٠١١.
- ٦- انور الجندي، حسن البنا الداعية الامام المجدد الشهيد، دار العلم، دمشق، ٢٠١١.
- ٧- تقي الدين النبهاني، الدولة الإسلامية؛ جامعة الكويت؛ الكويت؛ ١٩٧٤م ص٩.
- ٨- جابر عصفور، التنوير والدولة المدنية، ط١، منشورات الاختلاف، الجزائر، ٢٠١٤.
- ٩- جواد أحمد البهادلي، الوسطية في الخطاب الاسلامي المعاصر العلامة شرف الدين والمرجع السيستاني وفقه الوفاق للتقريب بين المذاهب الإسلامية أنموذجا، ط١، دار المؤرخ العربي؛ بيروت، ٢٠١٤م.
- ١٠- جاسر عودة، الدولة المدنية نحو تجاوز الاستبداد وتحقيق مقاصد الشريعة، ط١، الشبكة العربية، بيروت، ٢٠١٥.
- ١١- الجواهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطر، ج٥، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧م.
- ١٢- خالد غزال، من الدين إلى الطائفية في ضرورة الدولة المدنية، دار الساقى، بيروت، ٢٠١٦.

- ٢٥- فراس عبد الكريم محمد، دور المرجعية في حفظ وترشيد العملية السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣م، مجلة قضايا سياسية جامعة النهرين، بغداد، العدد (٦٢)، ٢٠٢٠.
- ٢٦- عبد الاله بلقزيز، الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، ط٧؛ مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.
- ٢٧- عبد القادر عودة، الإسلام وواضعنا السياسية؛ مطابع معتوق اخوان. بيروت؛ ١٩٦٧م.
- ٢٨- عبد الكريم زيدان؛ المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٧٦.
- ٢٩- عبد الرحمن آدم علي، الإمام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها، ط١، مكتبة الرشد السعودي، ١٩٨٨.
- ٣٠- عماد الكاظمي؛ المرجعية الدينية ودورها في بناء الدولة العراقية، ط١، دار الكفيل، كربلاء، ٢٠١٨.
- ٣١- عمار البغدادي؛ الحوزة العلمية وأثرها في بناء العراق الحديث الامام السيستاني والدولة. مركز الدراسات الحوزوية؛ النجف الأشرف.
- ٣٢- علي السيستاني؛ فقه المغتربين، مكتب السيد السيستاني؛ قم ٢٠٠٢م.
- ٣٣- هشام عليوان؛ تقي الدين النبهاني داعية الخلافة الإسلامية ط١، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٩.
- ٣٤- محمد عبده، الاعمال الكاملة جمعها وحققها محمد عمار، ج٣، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٧٤.
- ٣٥- محمد محفوظ، الدولة المدنية عند السيد السيستاني، مجلة الساحل الثقافي، السعودية، العدد (٤٢)، ٢٠١٩.
- ٣٦- محمد صادق الهاشمي وجمعة العطواني، شيعة العراق مصادر القوة والتحديات؛ دراسة لأبرز التحولات السياسية لشيعة العراق بعد ٢٠٠٧م مركز العراق للدراسات؛ مطبعة الساقى، ٢٠١٤.
- ٣٧- محمد عابد الجابري؛ جريدة الوطن؛ الاحد ١٧ / ٤ / ١٤٢٧هـ، العدد ٢٠٥٣٩.
- ٣٨- محمد محفوظ، التحرير الديني الدولة المدنية طريقاً، الانتشار العربي؛ بيروت، ٢٠١٠.
- ٣٩- محمد عمار؛ في النظام السياسي الإسلامي الخلافة... الدولة المدنية... الشورى... الديمقراطية... المواطنة؛ ط١، مكتبة الإمام البخاري القاهرة، ٢٠٠٩.
- ٤٠- محمد سليم العواء، النظام السياسي للدولة الإسلامية، دار الشروق؛ القاهرة، ٢٠٠٦.
- ٤١- محمد باقر المجلسي؛ بحار الأنوار تحقيق؛ عبد الزهراء العلوي؛ دار الرضا، بيروت.
- ٤٢- الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي مكتبة دار بن قتيبة؛ الكويت.
- ٤٣- موسوعة أعلام الفكر الإسلامي؛ المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف، القاهرة، ٢٠٠٤.
- ٤٤- يوسف حسن يوسف، الدولة المدنية مفاهيم وقواعد واحكام، ط١ء دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٧.

Civil Government in the Thought of Sayyid al-Sistani (may his influence endure) and Its Impact on the Construction of National Identity in Iraq after 2003

**Sheikh Mahdi Abbas Hamdan al-Ruba'i
Islamic Researcher-Hawza-Najaf al-Ashraf**

Abstract

Sayyid al-Sistani's thought and guidance reached a mature stage through scholarly study, debate, and the political, cultural, and scientific conditions he experienced. As a contemporary Islamic thinker and a jurist belonging to the Ahl al-Bayt tradition, he sought to develop a civic conception of governance intended to educate and guide the community by critiquing despotism and dismantling its foundations. In this effort he followed, in part, the intellectual trajectory of several modern Twelver Shi'i thinkers - notably Sheikh al-Naini - whose ideas left a discernible imprint on a number of later scholars, including Sayyid al-Sistani. In many respects, his political views represent a continuation and development of that intellectual legacy. Sayyid al-Sistani's conception of civil government became particularly evident after 2003 - following the collapse of the former regime in Iraq — when he engaged in public deliberation concerning Iraq's condition and articulated his positions through the juridical maxim "lā ḍarar wa lā ḍirār" (no harm and no reciprocating harm), as well as via numerous fatwas, juridical rulings, and official statements regarding civil governance. This study demonstrates that the components of civil government in Sayyid al-Sistani's thought function as effective elements in constructing and consolidating national identity among Iraqis. These components include: free and fair elections; a constitutional framework; preservation of public security and order; the relation between religion and the state; the rights of women; and respect for the rights of others. Furthermore, Sayyid al-Sistani anchors civil government in the Islamic heritage while affirming the demand for freedom within the framework of human dignity. He appeals to historical structures as sources of inspiration rather than treating the heritage as an obstacle to progress. By imbuing his leadership project with a humanistic orientation and promoting a cohesive Iraqi national identity, his prudent positions have contributed to strengthening national foundations and deepening their roots - notably through efforts to reconcile Iraqi society, repudiate sectarianism and partisan divides, and call for peaceful coexistence among the people of Iraq.

Keywords: national identity; Sayyid al-Sistani; civil government; Iraq after 2003.